

العمل

كتيب العمل (يوزع مجاناً مع المجلة)

شعار الجمهورية

وزارة القوي العاملة
تقدم

معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة للعاملين بالحكومة والقطاعين العام والخاص (الجزء الثالث)

إعداد

محمد حامد الصياد

مستشار التأمين الاجتماعي
وكيل أول وزارة التأمينات (سابقاً)
رئيس صندوق التأمين الاجتماعي
للعاملين بالحكومة (سابقاً)

المقدمة

السيد الوزير

كعهدنا معك - عزيزي القارئ - تواصل مجلة العمل ، من خلال هذا الكتيب تقديم ما يهتمك من معلومات في كافة المجالات .

ويشتمل هذا الكتيب علي موضوع "معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة للعاملين بالحكومة والقطاعين العام والخاص" ، بهدف رئيسي وهو التعرف علي التفاصيل المتعلقة بهذا الموضوع من حيث : حالات استحقاق هذا المعاش ، شروط استحقاقه في كل من هذه الحالات ، وكيفية تحديد قيمته ، ... الخ ، بالشكل الذي يغطي كافة الاستفسارات المحتملة في هذا المجال ، أعدها مستشار التأمين الاجتماعي - الأستاذ / محمد حامد الصياد - من واقع خبرة تجاوزت الخمسين عاما في مجال التأمين الاجتماعي .

ويتم تناول هذا الموضوع في قسمين رئيسيين علي النحو التالي :

القسم الأول : معاش الأجر الأساسي .

القسم الثاني : معاش الأجر المتغير.

بدأ تناولها بعدد المجلة عن شهر مارس 2018 الذي تضمن مقدمة القسم الأول المشار اليه بعاليه ، والفصل الأول منه وعنوانه : حالات الاستحقاق وشروط كل منها ، ثم بعدد المجلة عن شهر أبريل 2018 الذي تضمن الفصلين الثاني والثالث من هذا القسم وعنوانهما : خطوات حساب المعاش ، وأمثلة شاملة على تحديد معاش الأجر الأساسي .

ونتناول في هذا العدد بمشيئة الله تعالى ، مقدمة القسم الثاني ، والفصلين الأول والثاني منه وعنوانهما : حالات الاستحقاق وشروط كل منها ، وخطوات حساب المعاش ، ونستكمل باقي الموضوع في أعداد تالية بمشيئة الله تعالى .

ودائما أبدا ... تحيا مصر .. والله المستعان ،،،

محمد محمود سغفان

وزير القوي العاملة

الفهرس

صفحة	الموضوع
	القسم الثاني: معاش الأجر المتغير في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة للعاملين بالحكومة والقطاعين العام والخاص
	مقدمة
	الفصل الأول: حالات الاستحقاق وشروط كل منها
	أولا : في حالة ما إذا كان تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر المتغير هو ذاته تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر الأساسي ، بمعنى استمرار اشتراك المؤمن عليه عن الأجرين حتى تاريخ نهاية الخدمة
	ثانيا : في حالة اختلاف تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر المتغير عن تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر الأساسي بمعنى انتهاء مدة الاشتراك المتغير قبل مدة الاشتراك عن الأجر الأساسي
	ثالثا : ملاحظات عامة
	الفصل الثاني: خطوات حساب المعاش
	أولا : حصر مدد الاشتراك
	ثانيا : تحديد معامل كل مدة
	ثالثا : تحديد أجر التسوية
	رابعا : حساب المعاش الخام
	خامسا: مراعاة الحد الأدنى النسبي (50 % من متوسط الأجر المتغير)
	سادسا: مراعاة إضافة نصف الفرق
	سابعا : مراعاة الحد الأقصى النسبي
	ثامنا : مراعاة الحد الأقصى الرقمي
	المرفقات
	مرفق رقم (1) : الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير
	مرفق رقم (2) : الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني
	مرفق رقم (3) : جدول رقم (9) المعامل الاكتواري لحساب المعاش المبكر
	مرفق رقم (4) : الحد الأقصى الرقمي لمعاش أجر الاشتراك المتغير

القسم الثاني
معاش الأجر المتغير
في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
في قانون التأمين الاجتماعي الصادر
بالقانون رقم 79 لسنة 1975

مقدمة

تضمنت مقدمة القسم الأول تعريف الأجر الأساسي كجزء من أجر الاشتراك بقانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم 79 لسنة 1975 ، وحيث نتناول في هذا القسم المعاش المستحق عن الأجر المتغير في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ، فقد يكون من المناسب أيضا أن نوضح أن الأجر المتغير هو كل ما يحصل عليه المؤمن عليه بخلاف (أجر الاشتراك الأساسي) السابق إيضاحه في القسم الأول : " معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة عن الأجر الأساسي "

وعلى الأخص :

- 1 - الحوافز .
 - 2 - العمولة .
 - 3 - الوهبة .
 - 4 - البدلات فيما عدا تلك التي تكون مقابل نفقة فعلية باستثناء بدل التمثيل .
 - 5 - الأجور الإضافية .
 - 6 - التعويض عن جهود غير عادية .
 - 7 - إعانة غلاء المعيشة .
 - 8 - العلاوة الاجتماعية .
 - 9 - العلاوة الاجتماعية الإضافية .
 - 10 - المنح الجماعية .
 - 11 - المكافآت الجماعية .
 - 12 - نصيب المؤمن عليه في الأرباح .
 - 13 - ما زاد على الحد الأقصى لأجر الاشتراك الأساسي .
- ويراعى ألا يجاوز مجموع أجر الاشتراك المتغير من كافة العناصر المشار إليها الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير

مرفق رقم (1) : الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير

وفي جميع الأحوال يتعين ألا يقل أجر الاشتراك التأميني (مجموع أجر الاشتراك الأساسي وأجر الاشتراك المتغير) اعتبارا من أول يوليو 2016 عن 400 جنيه شهريا ويزاد هذا الحد بنسبة (25 %) سنويا لمدة خمس سنوات ثم تعدل الزيادة إلي (10 %) سنويا ، علي ألا يقل أجر الاشتراك التأميني عن الحد الأدنى للأجر المحدد وفقاً لقانون العمل .

مرفق رقم (2) : الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني

ولتحديد المعاش المستحق عن الأجر المتغير يتطلب الأمر بيان ذلك فيما يلي :

الفصل الأول : حالات الاستحقاق وشروط كل منها .

الفصل الثاني : خطوات حساب المعاش .

الفصل الاول

حالات الاستحقاق وشروط كل منها

لا يرتبط استحقاق معاش الأجر المتغير بتوافر مدة اشتراك معينة في هذا الأجر ، كما هو الحال في معظم حالات الاستحقاق لمعاش الأجر الأساسي ، حيث يستحق المعاش عن الأجر المتغير أيا كانت مدة اشتراك المؤمن عليه عن هذا الأجر ، طالما توافرت في شأنه إحدى حالات استحقاق المعاش عن الأجر الأساسي .

ولا يعنى ذلك ضرورة أن تكون حالة استحقاق معاش الأجر المتغير هي ذاتها حالة الاستحقاق لمعاش الأجر الأساسي ، حيث تحدد حالة الاستحقاق لكل من المعاشين اعتمادا علي تاريخين كما يلي :

الأجر	تحدد حالة الاستحقاق بمراعاة
الأساسي	تاريخ انتهاء الخدمة
المتغير	تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق
	تاريخ توقف الأجر المتغير
	تاريخ تحقق واقعة الاستحقاق

ونبين فيما يلي ما تقدم تفصيلا في البنود الآتية :

أولا : في حالة ما إذا كان تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر المتغير هو ذاته تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر الأساسي .

ثانيا : في حالة اختلاف تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر المتغير عن تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر الأساسي .

ثالثا : ملاحظات عامة .

أولا : في حالة ما إذا كان تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر المتغير هو ذاته تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر الأساسي ، بمعنى أن يكون المؤمن عليه مشتركا عن الأجرين في تاريخ نهاية الخدمة ، تكون حالة الاستحقاق عن الأجر المتغير ، هي ذاتها حالة الاستحقاق عن الأجر الأساسي

مثال رقم (1)

انتهت خدمة مؤمن عليه في 2015/7/5 ، وتقدم لصرف معاش مبكر بتاريخ 2015/7/15 ، وكان في تاريخ انتهاء الخدمة مشتركا عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير ، ومدة اشتراكه في الأجر الأساسي 20 سنة فعلية ، ومدة اشتراكه في الأجر المتغير 4 سنوات ، وسنه في تاريخ تقديم طلب الصرف 49 سنة و 4 شهور .

تحدد مستحقاته كما يلي :

1- عن الأجر الأساسي :

طالما بلغت مدة اشتراكه عن هذا الأجر 20 سنة فعلية فإنه يستحق عنه معاشا مبكرا .

2 - عن الأجر المتغير :

لا يرتبط استحقاق المعاش عن هذا الأجر بتوافر مدة اشتراك معينة ، ولكن يتوقف الأمر على استحقاق معاش عن الأجر الأساسي ، وبالتالي يستحق معاش مبكر عن الأجر المتغير رغم أن مدة الاشتراك في هذا الأجر 4 سنوات فقط .

مثال رقم (2)

بفرض أن المؤمن عليه في المثال السابق ثبت عجزه الكامل بعد 4 شهور من ترك الخدمة أي في 2015/11/5 .

يستحق معاش العجز الكامل خلال سنة من ترك الخدمة عن كل من الأجرين .

مثال رقم (3)

بفرض أن المؤمن عليه في المثال رقم 1 وقعت وفاته بعد 13 شهر من ترك الخدمة أي في 2016/8/5 .

يستحق معاش الوفاة بعد أكثر من سنة من ترك الخدمة عن كل من الأجرين .

ثانيا : في حالة اختلاف تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر المتغير عن تاريخ نهاية مدة الاشتراك عن الأجر الأساسي - بمعنى انتهاء مدة الاشتراك عن الأجر المتغير قبل انتهاء مدة الاشتراك عن الأجر الأساسي :

م	حالة الاستحقاق عن الأجر الأساسي	حالة الاستحقاق عن الأجر المتغير
1	بلوغ السن المنهي للخدمة	بلوغ السن بعد توقف الأجر المتغير
2	بلوغ السن بعد انتهاء الخدمة	بلوغ السن بعد توقف الأجر المتغير
3	الاستقالة (المعاش المبكر)	معاش مبكر
4	عجز جزئي منهي للخدمة	تقاعد بعد توقف الأجر المتغير
5	عجز كامل منهي للخدمة	تحدد حالة الاستحقاق وفقا للفترة ما بين تاريخ توقف الأجر المتغير وبين تاريخ ثبوت العجز الكامل وذلك كما يلي : أ- الفرق بين التاريخين لا يزيد على سنة إذن تكون حالة الاستحقاق : عجز كامل خلال سنة من توقف الأجر المتغير ب - الفرق بين التاريخين يزيد على سنة . إذن تكون حالة الاستحقاق : عجز كامل بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير
6	عجز كامل خلال سنة من ترك الخدمة	تحدد حالة الاستحقاق وفقا للفترة ما بين تاريخ توقف الأجر المتغير وبين تاريخ ثبوت العجز الكامل بمعنى أن تكون حالة الاستحقاق إحدى حالتين : أ- عجز كامل خلال سنة من توقف الأجر المتغير ب- عجز كامل بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير
7	عجز كامل بعد أكثر من سنة من ترك الخدمة	عجز كامل بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير
8	وفاه منهي للخدمة	تحدد حالة الاستحقاق وفقا للفترة ما بين تاريخ توقف الأجر المتغير وبين تاريخ حدوث الوفاة وذلك كما يلي : أ- الفرق بين التاريخين لا يزيد على سنة إذن تكون حالة الاستحقاق : وفاه خلال سنة من توقف الأجر المتغير ب- الفرق بين التاريخين يزيد على سنة إذن تكون حالة الاستحقاق : وفاه بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير
9	وفاه خلال سنة من ترك الخدمة	تحدد حالة الاستحقاق وفقا للفترة ما بين تاريخ توقف الأجر المتغير وبين تاريخ وقوع الوفاة . بمعنى أن تكون حالة الاستحقاق إحدى حالتين : أ - وفاه خلال سنة من توقف الأجر المتغير . ب - وفاه بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير .
10	وفاه بعد أكثر من سنة من الترك	وفاه بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير

مثال رقم (4)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالقطاع العام وكان مشتركا في تاريخ نهاية الخدمة عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير ، واشترك من اليوم التالي لانتهاء خدمته لدى إحدى منشآت القطاع الخاص حيث لم يتقاض سوى أجر أساسي فقط وذلك لمدة خمسة أشهر ، ثم انتهت خدمته وطلب صرف معاش مبكر في ذات الشهر الذي انتهت فيه الخدمة بالقطاع الخاص وكانت سنه في

شهر سنة
شهر سنة
هذا التاريخ 8 48 وبلغت اجمالي مدد اشتراكه عن الأجر الأساسي 5 25 فعليه وعن الأجر المتغير 25 سنة .

تحدد مستحقاته كما يلي :

1 - عن الأجر الأساسي : يستحق معاش مبكر .

2 - عن الأجر المتغير : يستحق معاش مبكر .

مثال رقم (5)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال السابق كان انتهاء الخدمة بالقطاع الخاص للعجز الكامل .
إذن يستحق عن الأجر الأساسي معاش عجز كامل منهي للخدمة
أما عن الأجر المتغير فإنه نظرا لتوقف الأجر المتغير قبل خمس شهور من ثبوت العجز الكامل
فإنه يستحق عن هذا الأجر معاش عجز كامل خلال سنة من توقف الأجر المتغير

مثال رقم (6)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال رقم 4 كان انتهاء خدمته بالقطاع الخاص للعجز الكامل وكانت
مدة اشتراكه بهذا القطاع خمسة عشر شهرا
إذن يستحق عن الأجر الأساسي معاش عجز كامل منهي للخدمة
أما عن الأجر المتغير فإنه نظرا لتوقف الأجر المتغير قبل خمسة عشر شهرا من ثبوت العجز
الكامل فإنه يستحق عن هذا الأجر معاش عجز كامل بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير

مثال رقم (7)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال رقم 4 كان انتهاء خدمته بالقطاع الخاص للعجز الجزئي المنهي
للخدمة .
إذن يستحق عن الأجر الأساسي معاش عجز جزئي منهي للخدمة .
أما عن الأجر المتغير فإنه نظرا لتوقف الأجر المتغير قبل خمس شهور من ثبوت العجز
الجزئي فإنه يستحق عن هذا الأجر معاش تقاعد بعد توقف الأجر المتغير .

مثال رقم (8)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال رقم 4 كان ثبوت عجزه الكامل بعد أربعة أشهر من تركه
الخدمة بالقطاع الخاص
إذن يستحق عن الأجر الأساسي معاش عجز كامل خلال سنة من ترك الخدمة
وعن الأجر المتغير فإنه نظرا لتوقف الأجر المتغير قبل تسع شهور من ثبوت العجز الكامل فإنه
يستحق عن هذا الأجر معاش عجز كامل خلال سنة من توقف الأجر المتغير

مثال رقم (9)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال رقم 4 كان ثبوت عجزه الكامل بعد عشر شهور من تركه
الخدمة بالقطاع الخاص
إذن يستحق عن الأجر الأساسي معاش عجز كامل خلال سنة من ترك الخدمة
وعن الأجر المتغير فإنه نظرا لتوقف الأجر المتغير قبل خمسة عشر شهرا من ثبوت العجز
الكامل فإنه يستحق عن هذا الأجر معاش عجز كامل بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير

مثال رقم (10)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال رقم 4 كان ثبوت عجزه الكامل بعد سنتين من تركه الخدمة
بالقطاع الخاص
إذن يستحق عن الأجر الأساسي معاش عجز كامل بعد أكثر من سنة من ترك الخدمة
شهر سنة
وعن الأجر المتغير فإنه نظرا لتوقف الأجر المتغير قبل 5 2 من ثبوت العجز الكامل فإنه
يستحق عن هذا الأجر معاش عجز كامل بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير

ثالثاً : ملاحظات عامة :

- 1 - تنطبق الأمثلة من 8 الى 10 على حالات الوفاة مع استبدال كلمة وفاة أو الوفاة بعبارة عجز كامل أو العجز الكامل .
- 2- تعامل حالات الاستحقاق الموضحة فيما يلي ، معاملة الحالات المبينة أمام كل منها من حيث تحديد المعاش :

مسلل	معاش الأجر المتغير	معاش الأجر الأساسي
1	معاش بلوغ السن بعد توقف الأجر المتغير	معاش بلوغ السن بعد انتهاء الخدمة
2	معاش عجز كامل خلال سنة من توقف الأجر المتغير	معاش عجز كامل خلال سنة من ترك الخدمة
3	معاش عجز كامل بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير	معاش عجز كامل بعد أكثر من سنة من ترك الخدمة
4	معاش وفاة خلال سنة من توقف الأجر المتغير	معاش وفاة خلال سنة من ترك الخدمة
5	معاش وفاة بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير	معاش وفاة بعد أكثر من سنة من ترك الخدمة

- 3 - يحدد تاريخ استحقاق صرف المعاش بأول الشهر الذي نشأ فيه سبب الاستحقاق وذلك طبقاً لما سبق الإشارة إليه تفصيلاً موضعاً بأمثلة تطبيقية في معاش الأجر الأساسي (راجع الجزء الأول من هذا الموضوع - عدد مارس 2018) .
- 4 - تمثل التواريخ الآتية تواريخ هامة في تحديد حالة الاستحقاق وحساب المعاش .
 - أ- تاريخ بلوغ سن التقاعد = (تاريخ الميلاد + سن التقاعد المعامل به المؤمن عليه وي طرح من الناتج يوم واحد) .
 - ب- تاريخ نهاية الاشتراك عن الأجر المتغير (وقد يكون سابقاً على تاريخ نهاية الخدمة) .
 - ج- تاريخ استحقاق المعاش = تاريخ تحقق الواقعة المنشئة للاستحقاق ، وتجدر الإشارة ان واقعات الاستحقاق تتمثل في بلوغ سن التقاعد أو ثبوت العجز أو وقوع الوفاة أو تقديم طلب صرف المعاش المبكر .
 - د- تاريخ استحقاق صرف المعاش = أول الشهر الذي تتحقق فيه الواقعة المنشئة للاستحقاق .

مثال رقم (11)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالوفاة بالقطاع الخاص في 2012/4/1 بعد ثلاثة أشهر من بداية عمله بهذا القطاع ، وكان يتقاضى أجراً أساسياً فقط ، وكان حتى 2011/12/31 يعمل بالقطاع العام ويتقاضى أجر أساسي وأجر متغير .
 إذن تحدد مستحقاته عن كل من الأجرين كما يلي :
 أ- عن الأجر الأساسي : معاش وفاة منهية للخدمة .
 ب- عن الأجر المتغير : معاش وفاة خلال سنة من توقف الأجر المتغير .

- 5 - يمثل تحديد تاريخ استحقاق المعاش أهمية قصوى حيث يؤثر تأثيراً مباشراً في تحديد قيمة المعاش بمراعاة القانون التأميني الساري في تاريخ الاستحقاق ، ونلاحظ ذلك مثلاً في قوانين الزيادات التي تقرر منح الزيادات لحالات استحقاق المعاش حتى 6/30 من سنة تقريرها .

مثال رقم (12)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالقطاع العام لبلوغ سن التقاعد في 2015/6/30 .
 إذن تضاف لقيمة المعاش المستحق له اعتباراً من 2015/7/1 زيادة بنسبة 10% من مجموع المعاش الأساسي والمتغير المقررة بالقانون رقم 2015/029

مثال رقم (13)

بفرض أن انتهاء خدمة المؤمن عليه بالمثال السابق كانت 2015/7/1 . وبالتالي فهو لم يكن صاحب معاش في تاريخ العمل بقانون الزيادة المشار اليه بالمثال السابق ، ولكنه باعتباره مؤمنا عليه في هذا التاريخ فإنه يستحق العلاوة الخاصة بنسبة 10 % المقررة بالقانون رقم 099 لسنة 2015 اذا كان من المخاطبين بأحكام هذا القانون .

6 - اذا ما بلغ المؤمن عليه سن التقاعد أو ثبت عجزه الكامل أو ثبت عجزه الجزئي مع

عدم وجود عمل مناسب ، أو وقعت الوفاة خلال مدة إجازة خاصة لغير العمل غير

مشترك عنها ، فإن تحديد المستحقات عن الأجر المتغير يرتبط بـ :

- تاريخ توقف الاشتراك عن الأجر المتغير .

- تاريخ تحقق الواقعة المنشئة للاستحقاق .

مثال رقم (14)

حصلت مؤمن عليها بالحكومة على إجازة خاصة بدون أجر لمرافقة الزوج ولم ترغب في الاشتراك عنها ، تم تجديد الإجازة لمدة 5 سنوات متتالية ، وفي السنة الخامسة وقعت وفاتها في 2015/8/3 .

تحدد مستحقاتها عن الأجر المتغير على أساس معاش وفاة بعد أكثر من سنة من توقف الأجر المتغير ، رغم استحقاقها معاش وفاة منهيبة للخدمة عن الأجر الأساسي . ويراعى أنه لا تدخل مدة الإجازة الخاصة ضمن مدة الاشتراك في كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير ، كما لا تدخل في تحديد أجر التسوية عن كل من الأجرين .

مثال رقم (15)

بفرض أن المؤمن عليها بالمثال السابق كان انتهاء خدمتها للعجز الجزئي مع عدم وجود عمل مناسب .

تحدد مستحقاتها عن الأجر المتغير على أساس معاش تقاعد وذلك ، رغم استحقاقها معاش عجز جزئي منهي للخدمة عن الأجر الأساسي . وبمراعاة ألا تدخل مدة الإجازة في تحديد كل من مدة الاشتراك وأجر التسوية عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير .

مثال رقم (16)

بفرض أن انتهاء خدمة المؤمن عليها بالمثال رقم 14 كان لبلوغ سن التقاعد تحدد مستحقاتها عن الأجر المتغير على أساس معاش بلوغ السن بعد توقف الأجر المتغير ، رغم استحقاقها معاش بلوغ السن المنهي للخدمة عن الأجر الأساسي . وبمراعاة ألا تدخل مدة الإجازة في تحديد كل من مدة الاشتراك وأجر التسوية عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير .

مثال رقم (17)

حصلت مؤمن عليها بالقطاع العام على إجازة لرعاية شئون الأسرة لمدة سنة ولم ترغب في الاشتراك عنها ، وبعد شهرين من قيامها بالإجازة ثبت عجزها الكامل في 2015/11/15 . تحدد مستحقاتها عن الأجر المتغير على أساس العجز الكامل خلال سنة من توقف الأجر المتغير رغم استحقاقها معاش العجز الكامل المنهي للخدمة عن الأجر الأساسي . وبمراعاة ألا تدخل الإجازة في كل من مدة الاشتراك وأجر التسوية عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير .

الفصل الثاني

خطوات حساب المعاش

يراعى في حساب معاش الأجر المتغير في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء اتباع الخطوات الآتية :

- أولاً : حصر مدد الاشتراك .
- ثانياً : تحديد معامل كل مدة .
- ثالثاً : تحديد أجر التسوية .
- رابعاً : حساب المعاش الخام .
- خامساً : مراعاة الحد الأدنى النسبي .
- سادساً : مراعاة إضافة نصف الفرق .
- سابعاً : مراعاة الحد الأقصى النسبي .
- ثامناً : مراعاة الحد الأقصى الرقمي .

ومن الجدير بالذكر ان جميع الخطوات السابق بيانها لا تطبق بالكامل على كل حالة من حالات استحقاق المعاش عن الأجر المتغير السابق الإشارة إليها بالفصل الاول ، ولكن يجب عند حساب المعاش المرور بهذه الخطوات وبذات الترتيب السابق ايضاحه لتنفيذ ما يتناسب منها مع حالة الاستحقاق الجاري حساب معاشها ، فعلى سبيل المثال :

1 - لا تطبق الخطوة خامساً (مراعاة الحد الأدنى النسبي) في حالة معاش بلوغ السن بعد الترك.

2 - لا تطبق الخطوة سادساً (مراعاة إضافة نصف الفرق) في حالة معاش بلوغ السن المنهي للخدمة .

1-..... الخ

ونوضح فيما يلي خطوات حساب المعاش المشار إليها تفصيلاً :

أولاً : حصر مدد الاشتراك

1- يشمل ذلك كافة مدد الاشتراك في الأجر المتغير بأنواعها المختلفة ، والتي نوضحها فيما يلي :

أ- مدة اشتراك فعلى (من 1984/4/1 أو من تاريخ الاشتراك عن الأجر المتغير أيهما ألحق) ، وهى تلك التي حددت علي أساسها اشتراكات التأمين الاجتماعي المستحقة (حصة كل من المنشأة والمؤمن عليه)

ب- مدة محول عنها احتياطي عناصر الأجر المتغير المشترك عنها قبل 1984/4/1 (الحوافز - العمولة - الوهبة - البدلات)

ج- مدة مشتركة في الأجر المتغير (وهى تلك التي يكون المؤمن عليه قد طلب حسابها بعد 1984/4/1) سواء كان قد سدد تكلفتها دفعة واحدة أو بالتقسيط (

د- المدة الافتراضية التي تضاف في حالات الوفاة أو العجز الكامل أو العجز الجزئي المنهي للخدمة ، وكذا حالات العجز الكامل أو الوفاة خلال سنة من ترك الخدمة أو خلال سنة من تاريخ نهاية الاشتراك عن الأجر المتغير بحسب الاحوال (3 سنوات أو المدة المكملة لبلوغ سن التقاعد أيهما اقل)

هـ- مدد الإجازات الخاصة للعمل بالخارج ومدد الاعارة الخارجية بدون أجر .

و- مدد الإجازات الخاصة لغير العمل التي أبدى المؤمن عليه رغبته في الاشتراك عنها

ز- مدة التجنيد الإلزامي ، طالما وقعت خلال فترة علاقة عمل بين المنشأة والمؤمن عليه ، وكان من المفترض ان يتقاضى خلالها المؤمن عليه أجرا متغيرا لولا أنه مجندا تجنيدا الزاميا ، وذلك رغم اعفاء كل من المنشأة والمؤمن عليه من أداء اشتراكات التأمين الاجتماعي عنها وذلك لعدم استحقاق المؤمن عليه أجرا خلالها .

مثال رقم (1)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالاستقالة في 1997/7/31 وتقدم لصرف معاش مبكر ، حيث كان قد تجاوز سن الخمسين ، وكانت بيانات مدد اشتراكه في الأجر المتغير كما يلي :

نوع مدة الاشتراك	من	الى
مدة فعلية	1984/4/1	1997/07/31
مدة محول عنها احتياطي أجر متغير	1982/1/1	1984/03/31
مدة مشتراة في الأجر المتغير	1975/1/1	1981/12/31

إذن تحدد مدد اشتراكه في الأجر المتغير كما يلي :

84 03 31	مدة محول عنها احتياطي	97 07 31	مدة فعلية
82 01 01		84 04 01	
02 03 --		13 04 --	
=====		=====	
		81 12 31	مدة مشتراة
		75 01 01	
		07 -- --	

مثال رقم (2)

بفرض أن انتهاء خدمة المؤمن عليه بالمثل السابق كانت للوفاة ، وكان تاريخ ميلاده 40/10/15

إذن يضاف الى ما سبق تحديده من مدد الاشتراك مدة افتراضية تحدد كما يلي :

تاريخ بلوغ سن الستين (سن التقاعد المعامل به) 2000 10 14
تاريخ انتهاء الخدمة 1997 07 31
المدة المتبقية لبلوغ سن التقاعد 03 03 14

ونظرا لأن المدة المتبقية تزيد على ثلاث سنوات

إذن تضاف مدة افتراضية مقدارها 03 -- --

وبذلك تكون اجمالي مدد اشتراكه في الأجر المتغير كما يلي :

يوم	شهر	سنة	
00	04	13	مدة فعلية
00	03	02	مدة محول عنها احتياطي
00	00	07	مدة مشتراة
00	00	03	مدة افتراضية
00	07	25	

2- يراعى في حصر مدد الاشتراك عن الأجر المتغير اعتبارا من 1984/4/1 ما يلي :

أ- مدد الاشتراك بالقطاع العام والقطاع الحكومي يتم حسابها باليوم

ب- مدد الاشتراك بالقطاع الخاص ، يراعى في تحديدها :

- (1) شهر البداية يحسب من يوم 1 أيا كان يوم الالتحاق ، حيث أن الاشتراكات في القطاع الخاص تؤدي عن شهر الالتحاق باعتباره شهرا كاملا
- (2) شهر النهاية لا يحسب الا إذا كان تاريخ انتهاء الخدمة آخر يوم في الشهر – حيث أنه لا يؤدي اشتراك عن شهر انتهاء الخدمة بالقطاع الخاص إلا إذا كان انتهاء الخدمة آخر يوم في الشهر وبمراعاة عدد أيام الشهر (28 – 29 – 30 – 31)
- (3) إذا كان شهر البداية هو ذاته شهر النهاية فيحسب على أساس أنه شهر كامل
- ج- قواعد عامة :**

- (1) إذا انتهت الخدمة بالقطاع العام أو القطاع الحكومي وبدأت في ذات الشهر في القطاع الخاص ، ونظرا لأن شهر البداية يحسب بالكامل في القطاع الخاص وحتى لا يكون هناك ازدواج في حساب مدد الاشتراك ، لذا يعتبر انتهاء الخدمة بالقطاع العام أو القطاع الحكومي = نهاية الشهر السابق لانتهاء الخدمة به
- (2) تحدد مدة الاشتراك بطرح تاريخ بدايتها من اليوم التالي لتاريخ نهايتها ، وبمراعاة:

- (أ) القواعد الواردة ببند ب السابق
- (ب) إذا كان تاريخ النهاية آخر يوم في الشهر (تراعى عدد أيام شهر النهاية) يتم الطرح من اليوم الأول من الشهر التالي
- (ج) إذا كان تاريخ آخر يوم في السنة (آخر يوم في شهر ديسمبر) يتم الطرح من اليوم الأول من شهر يناير من السنة التالية لسنة نهاية الخدمة
- (3) مدد الإجازات الخاصة لغير العمل غير المشترك عنها لا تدخل في حساب مدد الاشتراك وتطلق عليها (مدة ساقطة)
- (4) تحدد مدد الاشتراك بصفة دائمة على أساس الواحد الصحيح بمعنى أنه لا يسرى في شأنها أحكام مضاعفة المدد سواء تلك التي قضيت في القوات المسلحة زمن الحرب أو تلك التي قضيت في المناطق النائية الخ
- (5) يجبر كسر الشهر في إجمالي مدد الاشتراك إلى شهر كامل ، وبمراعاة أنه إذا تعددت معاملات الحساب لمدد الاشتراك في الحالة الواحدة – يتم الاتي :
- (أ) إذا كان كسر الشهر في إحداها فقط يتم جبر كسر الشهر بالمدة التي بها هذا الكسر
- (ب) إذا كان كسر الشهر في أكثر من مدة اشتراك ذات معامل مختلف فيتم تحويل كسر الشهر ف المدد ذات المعامل الأقل إلى كسر شهر في المدة ذات المعامل الأكبر التي بها كسر شهر وذلك بالضرب في معامل التحويل المناسب ويضاف الناتج إلى كسر المدة ذات المعامل الأكبر التي يتم فيها الجبر .

ويحدد معامل التحويل كما يلي :

المدة ذات المعامل الأكبر	المدة ذات المعامل الأصغر	معامل التحويل
36/1	40/1	,90
	45/1	,80
40/1	45/1	,88888

مثال رقم (3)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالقطاع العام في 1997/2/28 وكانت مدد اشتراكه عن الأجر المتغير كما يلي :

نوع مدة الاشتراك	من	الى
مدة اشتراك فعلى	1984/04/01	1986/03/24
مدة اشتراك فعلى	1986/05/21	1987/09/12
مدة اشتراك فعلى	1987/11/01	1997/02/28

تحدد مدد اشتراكه كما يلى :

يوم شهر سنة	يوم شهر سنة	يوم شهر سنة
97 03 01	87 09 13	86 03 25
87 11 01	86 05 21	84 04 01
09 04 --	01 03 22	01 11 24
=====	=====	=====
	01 11 24 = مجموع مدد الاشتراك	
	01 03 22	
	09 04 --	
	12 07 16	
	12 08 --	
	=====	

تجبر الى

مثال رقم (4)

بفرض أنه قد تخللت مدة خدمة المؤمن عليه بالمثال السابق مدة سنة واحدة خدمة بالقوات المسلحة من 1984/5/1 حتى 1985/4/30 ، وكذا مدة خدمة بمحافظة اسوان مقدارها سنتين من 1988/1/1 حتى 1989/12/31 لا تختلف نتيجة حساب مدد الاشتراك عن الأجر المتغير السابق إيضاها بالمثال المشار إليه حيث تحدد مدد الاشتراك في هذا الأجر اعتبارا من 1984/4/1 على أساس الواحد الصحيح ولا تسرى بشأنها أحكام إضافة مدد اعتبارية .

مثال رقم (5)

بفرض أن مدد خدمة المؤمن عليه بالمثال رقم 3 كانت بالقطاع الخاص .
تحدد مدد اشتراكه كما يلى :

يوم شهر سنة	يوم شهر سنة	يوم شهر سنة
97 03 01	87 09 01	86 03 01
08 11 01	86 05 01	84 04 01
09 04 --	01 04 --	01 11 --
=====	=====	=====
	01 11 -- = مجموع مدد الاشتراك	
	01 04 --	
	09 04 --	
	12 07 --	

مثال رقم (6)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالقطاع العام فى 1997/7/12 وكانت مدد اشتراكه عن الأجر المتغير كما يلى :

مدة محول عنها احتياطي أجر متغير من 1980/03/11 الى 1984/03/31
مدة اشتراك فعلية من 1984/04/01 الى 1997/07/12
تحدد مدد اشتراكه كما يلى :

مدة محول عنها احتياطي			مدة اشتراك فعلي		
يوم	شهر	سنة	يوم	شهر	سنة
01	04	1984	13	07	1997
11	03	1980	01	04	1984
20	--	04	12	03	13

ونظرا لأن مدتي الاشتراك المشار اليهما بمعامل واحد (45/1) ، فإنه يتم جمعهما وجبر كسر الشهر في المجموع كما يلي :

يوم	شهر	سنة	مدة محول عنها احتياطي
20	--	04	
12	03	13	مدة اشتراك فعلي
02	04	17	
--	05	17	تجبر الى

مثال رقم (7)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال السابق (رقم 6) كانت لديه مدة اخرى

شهر	سنة	مدة محول عنها احتياطي
4	2	أجر متغير ولكن بمعامل 36/1 مقدارها
		تحدد مدد اشتراكه في الأجر المتغير كما يلي :
		نظرا لأن كسر الشهر يوجد في اجمالي المدد ذات المعامل 45/1
		وحيث لا يوجد كسر شهر في المدة ذات المعامل 36/1
		فإن اجمالي المدد بمعامل 45/1 بعد
5	17	شهر سنة
4	2	الجبر تكون كما هي بالمثال السابق
		وتكون المدة بمعامل 36/1

مثال رقم (8)

بفرض أن المدة المحول عنها احتياطي أجر متغير بمعامل 36/1 بالمثال

يوم	شهر	سنة	السابق كانت
20	4	2	
			تحدد مدد اشتراكه في الأجر المتغير كما يلي :
			نظرا لوجود كسر شهر في كل من المدد بمعامل 45/1 ، وتلك التي بمعامل 36/1 – لذا فإنه
			يتم تحويل كسر الشهر في المدة بمعامل 45/1 إلى كسر شهر في المدة بمعامل 36/1 كما يلي:
			تحويل كسر الشهر في المدة ذات المعامل الأقل
			= 2 (يوم) × 0.80 (معامل التحويل) = 1 يوم
			وبالتالي تصبح مدد اشتراكه كما يلي :

مدة بمعامل 36/1			مدة بمعامل 45/1		
يوم	شهر	سنة	يوم	شهر	سنة
20	04	02	02	04	17
01	--	--	02	--	--
21	04	02	--	04	17
--	05	02	=====		

مثال رقم (9)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال السابق كان قد حصل على إجازة بدون مرتب لمرافقة الزوجة بالخارج ولم يرغب في الاشتراك عنها لمدة ثلاث سنوات يراعى عند تحديد مدد اشتراكه استبعاد هذه المدة وذلك كما يلي :-

مده بمعامل 45/1			مده بمعامل 36/1		
يوم	شهر	سنة	يوم	شهر	سنة
--	05	02	--	04	17
--	--	03	--	--	03
تستبعد مدة الإجازة			=====		
=====			=====		
--	04	14			
=====					

ثانيا : تحديد معامل كل مدة

1- تنحصر معاملات حساب المعاش عن الأجر المتغير فيما يلي :

المعامل	نوع المدة	ملاحظات
36/1	أعمال خطرة	
40/1	أعمال صعبة	
45/1	أعمال عادية	حالات تقديم طلب صرف المعاش المبكر اعتبارا من 12 / 6 / 2009 يحدد معامل حساب المعاش المبكر تبعا لسن المؤمن عليه في تاريخ تقديم طلب صرف الحقوق التأمينية مع مراعاة اهمال كسر السنة - وذلك وفقا للمعاملات الاكتوارية المحددة بالجدول رقم 9 المرفق

مرفق رقم (3) : جدول رقم (9) المعامل الاكتواري لحساب المعاش المبكر

2 - في حالة اضافة مدة افتراضية للوفاة أو العجز :

يحدد معامل المدة المضافة على أساس معامل آخر مدة اشتراك للمؤمن عليه .

مثال رقم (10)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالعجز الكامل في 2015/9/20 عن عمر

يوم	شهر	سنة
22	01	53
وكان من العاملين بالأعمال الصعبة ومدد اشتراكه في الأجر المتغير كما يلي :		

يوم	شهر	سنة
--	04	02
=====		
مدة بمعامل 45/1 (محول عنها احتياطي)		
(بعد استبعاد كسر الشهر وتحويله الى كسر شهر في		
اجمالي المدد ذات معامل 36/1)		
مدة بمعامل 36/1 (محول عنها احتياطي)		
مدة بمعامل 36/1 (فعلية)		
18	05	03
20	01	06
11	--	--
كسر الشهر المحول من المدد ذات معامل 45/1		
المدة الافتراضية وتحدد كما يلي :		

يوم	شهر	سنة	سن التقاعد (حيث هو من العاملين بالأعمال الصعبة)
--	--	55	
22	01	53	السن في تاريخ انتهاء الخدمة للعجز الكامل
08	10	01	المدة المتبقية من تاريخ انتهاء الخدمة للعجز الكامل حتى سن التقاعد وهي تقل عن ثلاث سنوات
27	05	11	جملة المدد بمعامل 36/1
--	06	11	تجبر الى

ثالثا : تحديد أجر التسوية

حالات الاستحقاق اعتبارا من 1987/7/1

1- في جميع حالات الاستحقاق دون استثناء ، يتم تحديد أجر التسوية لمعاش الأجر المتغير علي أساس متوسط أجر الاشتراك الشهري عن كامل مدة الاشتراك الفعلي في هذا الأجر اعتبارا من 1984/4/1 .

2- يضاف للمتوسط الناتج نسبة عن كل سنة كاملة من مدة الاشتراك الفعلي في هذا الأجر اعتبارا من 1984/4/1 :

أ - حالات الاستحقاق حتي 30 / 9 / 2014 = 2 % .

ب - حالات الاستحقاق من 1 / 10 / 2014 = 3 % .

وفي تحديد عدد السنوات الكاملة يراعى جبر كسر الشهر الى شهرا كاملا .

3 - يراعى ألا تؤدي الزيادة المبينة بالبند 2 إلي زيادة المتوسط على الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير في تاريخ الاستحقاق .

مرفق رقم (1) : الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير

4- يراعى في تحديد أجر التسوية بصفه عامة :

أ- مدد الاشتراك بالقطاع العام والقطاع الحكومي :

(1) يدخل الشهر الأخير بالكامل في حساب المتوسط أيا كان يوم انتهاء الخدمة .

(2) يهمل شهر البداية إلا اذا كان بداية الاشتراك أول يوم في الشهر .

(3) يحسب المتوسط على أساس أجر الاشتراك الفعلي عن كل شهر .

(4) يحدد أجر الاشتراك عن الشهر الأخير على أساس :

(أ) العناصر غير المرتبطة بمعدلات الأداء أو بساعات العمل :

أجر أيام العمل خلال هذا الشهر $30 \times$

عدد أيام العمل فيه

(ب) العناصر المرتبطة بمعدلات الأداء أو بساعات العمل :

مجموع ما حصل عليه العامل من هذه العناصر المستحقة عن هذا الشهر $30 \times$

عدد أيام العمل فيه

ب - مدد الاشتراك بالقطاع الخاص :

(1) يدخل شهر البداية بالكامل في حساب المتوسط أيا كان يوم بداية الخدمة .

(2) يهمل شهر النهاية إلا إذا كان نهاية الاشتراك آخر يوم في الشهر (يراعى عدد أيام شهر النهاية) .

(3) إذا كان شهر البداية هو ذاته شهر النهاية فيحسب على أساس أنه شهر كامل .

(4) يحسب المتوسط على أساس :

(أ) أجر شهر الالتحاق بالخدمة بالنسبة للسنة الميلادية الأولى من مدة الاشتراك (حتى شهر ديسمبر من هذه السنة) .

(ب) أجر يناير من كل سنة تالية (حتى شهر ديسمبر من هذه السنة) .

(5) يراعى في الحالات التي تقدم فيها استثمار 2 خلال السنة نتيجة رفع الحد الأقصى لأجر الاشتراك - يحسب المتوسط على أساس:

(أ) أجر شهر الالتحاق بالخدمة بالنسبة للسنة الميلادية الأولى من مدة الاشتراك حتى الشهر السابق لشهر تقديم استثمار 2 خلال السنة نتيجة رفع الحد الأقصى لأجر الاشتراك ، أو حتى شهر ديسمبر من هذه السنة بحسب الأحوال .

(ب) أجر يناير من كل سنة تالية حتى الشهر السابق لشهر تقديم استثمار 2 خلال السنة نتيجة رفع الحد الأقصى لأجر الاشتراك ، أو حتى شهر ديسمبر من هذه السنة بحسب الأحوال .

(ج) أجر شهر تقديم استثمار 2 خلال السنة نتيجة رفع الحد الأقصى لأجر الاشتراك حتى شهر ديسمبر من هذه السنة .

ج- قواعد عامة :

(1) إذا انتهت الخدمة بالقطاع العام أو القطاع الحكومي وبدأت في ذات الشهر في القطاع الخاص ، يؤخذ شهر البداية في القطاع الخاص في الاعتبار في تحديد المتوسط (حيث يؤدي الاشتراك عنه على أساس شهر كامل) ويهمل شهر النهاية بالقطاع العام أو الحكومي .

(2) مدة المتوسط المطلوبة هي مدة اشتراك وليست مجرد مدة زمنية :

بمعنى أن تستكمل مدة المتوسط المطلوبة من مدد الاشتراك ولو كان ذلك خلال فترة زمنية تزيد على فترة المتوسط نتيجة وجود بعض المدد التي لا تدخل في حساب المتوسط .

(3) يدخل في حساب المتوسط المدد التي أدت عنها اشتراكات وهي :

(أ) مدة الاشتراك الفعلي التي أدى عنها كل من المؤمن عليه والمنشأة حصته في الاشتراكات .

(ب) مدد الإجازات الخاصة المشترك عنها .

(ج) مدد التجنيد الإلزامي التي يعفى من أداء الاشتراكات عنها كل من المنشأة والمؤمن عليه ، ويحدد أجر هذه الفترة الذي يدخل في حساب المتوسط بما كان مفترضا أن يتقاضاه المؤمن عليه ويؤدي عنه اشتراك الأجر المتغير لو لم يكن قد جند تجنيدا إلزاميا وذلك كما يلي :

x عناصر الأجر غير المرتبطة بإنتاجية المؤمن عليه كالبدلات والعلاوات الاجتماعية ... الخ تحدد بما كان مفترضا أن يتقاضاه منها ويؤدي عنها الاشتراك ، لولا التجنيد .

x عناصر الأجر المرتبطة بإنتاجية المؤمن عليه كالحوافز والأرباح والعمولة والوهبة الخ ، وتحدد على أساس متوسط أجر الاشتراك عنها خلال

السنة السابقة (حتى نهاية الشهر السابق) للتجنيد أو مدة الاشتراك عن هذا الأجر إن قلت عن ذلك .

(4) لا تدخل في حساب المتوسط المدد الآتية :

- (أ) المدد المشتراة
 - (ب) المدة المحول عنها احتياطي
 - (ج) المدة الافتراضية التي تضاف في حالتي الوفاة والعجز المنهى للخدمة أو العجز الكامل والوفاة خلال سنة
 - (د) مدة الإجازة الخاصة لغير العمل غير المشترك عنها
- (5) لا يدخل في حساب المتوسط إلا عناصر أجر الاشتراك المتغير التي حددت علي أساسها الاشتراكات .**

(6) في حالة زيادة اجمالي عناصر أجر الاشتراك المتغير على الحد الأقصى فإن ذلك لا يعنى أن هناك ترتيبا معيناً لأولوية الاشتراك عن بعض العناصر دون البعض الآخر ، ولكن تعتبر جميع عناصر الأجر المتغير الخاضعة لأداء الاشتراكات ممثلة في أجر الاشتراك المتغير ، وذلك باعتبار أنها جميعاً تمثل وعاء الأجر المتغير الذى يراعى فيه ألا يجاوز أجر الاشتراك عنه الحد الأقصى المشار اليه .

مثال رقم (11)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالقطاع العام للتقاعد فى 1990/8/15 وكان تدرج أجره المتغير كما يلى :

الشهر	4	1	1	1	1	1	1
السنة	84	85	86	87	88	89	90
الأجر	100	90	120	150	140	170	200

يحدد المتوسط الشهري عن كامل مدة اشتراكه الفعلي في الأجر المتغير من 1984/4/1 بمراعاة اعتبار الشهر الأخير شهراً كاملاً كما يلى :

بداية الأجر	عدد الأشهر × الأجر	جملة الأجور (جنيه)
84/4	100×09	$900 =$
85/1	090×12	$1080 =$
86/1	120×12	$1440 =$
87/1	150×12	$1800 =$
88/1	140×12	$1680 =$
حتى 90/8/31	200×08	$1600 =$
الاجمالي	77	10540

جنيه

$$136.89 =$$

$$\text{المتوسط الشهري} = 10540 \div 77$$

يضاف 2 % عن عدد السنوات الكاملة من مدة

الاشتراك الفعلي في الأجر المتغير

$$\text{من 84/4/1 حتى 90/8/31} = 6 \text{ سنوات} \times 2 \% = 12 \% = 016.43$$

$$153.32 = \text{أجر التسوية الذى يحدد على أساسه معاش الأجر المتغير}$$

مثال رقم (12)

بفرض أن أجر الاشتراك المتغير لمؤمن عليه بالقطاع العام كان 400 جنيه طوال مدة اشتراكه الفعلي من 1984/4/1 عن هذا الأجر حتى نهاية خدمته ، وبفرض انتهاء خدمته كان 97/3/2 يحدد المتوسط الشهري كما يلي :

$$\begin{aligned}
 400.00 &= \text{نظرا لثبات أجر الاشتراك فإن المتوسط} \\
 104.00 &= \text{يضاف } 2\% \times 13 \text{ سنة} = 26\% \\
 504.00 &= \text{وذلك بمراعاة جبر كسر الشهر في مدة اشتراكه الفعلي عن} \\
 &= \text{الأجر المتغير من 84/4/1 حتى 97/3/2 إلى شهر كامل} \\
 &= \text{يخفف إلى الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير وهو الذي} \\
 500.00 &= \text{يتم على أساسه تحديد المعاش عن هذا الأجر}
 \end{aligned}$$

مثال رقم (13)

بفرض أن انتهاء خدمة المؤمن عليه بكل من المثالين السابقين 11 ، 12 كانت للوفاة أو العجز الكامل أو العجز الجزئي يحدد أجر التسوية بذات الطريقة المبينة بالمثالين المشار إليهما حيث في جميع حالات الاستحقاق يحدد أجر التسوية عن الأجر المتغير بطريقة واحدة

رابعاً : حساب المعاش الخام

وهو الذي يحدد على أساس ثلاثة عوامل (أجر التسوية ، المدة ، المعامل) وقبل إجراء أي من الخطوات التي سيرد ذكرها فيما بعد والتي يترتب عليها تحديد المعاش المستحق عن الأجر المتغير في صورته النهائية. المعاش الخام = أجر التسوية × المدة × المعامل ويراعى أن يحسب هذا المعاش عن كل مدة من مدد الاشتراك بحسب معاملها ويمثل اجمالي الناتج قيمة المعاش الخام .

مثال رقم (14)

انتهت خدمة مؤمن عليه لبلوغ سن التقاعد في 2015/9/12 وكانت مدد اشتراكه في الأجر المتغير كما يلي :

شهر	سنة		
4	2	36/1	مدد محول عنها احتياطي أجر متغير بمعامل
2	1	40/1	مدد محول عنها احتياطي أجر متغير بمعامل
8	-	45/1	مدد محول عنها احتياطي أجر متغير بمعامل
4	5	45/1	مدة اشتراك فعلى في الأجر المتغير بمعامل
-	8	45/1	مدة مشتركة في الأجر المتغير بمعامل
وبفرض أن أجر التسوية عن الأجر المتغير هو 180 جنيها يحدد المعاش الخام كما يلي :			
شهر	سنة		
8	-	45/1	اجمالي مدد الاشتراك بمعامل
4	5	-	محول عنها احتياطي
-	8	4	فعلية
-	8	-	مشتركة
-	14	-	

$$\begin{array}{rcl}
11.67 & = & \frac{1}{36} \times 2 - \frac{4}{12} \times 180 = \text{المعاش الخام} \\
5.25 & = & \frac{1}{40} \times 1 - \frac{2}{12} \times 180 = \\
\frac{56.00}{72.92} & = & \frac{1}{45} \times 14 \times 180 =
\end{array}$$

خامساً: مراعاة الحد الأدنى النسبي

يكون الحد الأدنى النسبي للمعاش 50 % من متوسط الأجر المتغير في الحالات الآتية :

- 1- الوفاة أو العجز (الكامل أو الجزئي) المنهي للخدمة .
- 2- الوفاة أو العجز الكامل خلال سنة من انتهاء الخدمة .
- 3- بلوغ سن التقاعد المنهي للخدمة .

وفي تطبيق الحد الأدنى المشار إليه يراعى :

1- يشترط في الحالة رقم 1 أن يكون تاريخ ثبوت تاريخ العجز أو وقوع الوفاة :

- أ - ليس بعد بلوغ المؤمن عليه سن التقاعد المعامل به .
- ب - في حالة تجاوز سن التقاعد أن يكون خلال فترة مد مدة الخدمة الصادر به قرار من السلطة المختصة .

ج - لا ينتفع بالحد الأدنى المشار إليه في حالة ثبوت العجز أو وقوع الوفاة خلال الفترة التي يستمر فيها المؤمن عليه في الاشتراك لاستكمال مدة استحقاق المعاش طبقاً لأحكام المادة 163 من القانون رقم 79 لسنة 1975 .

2- يشترط في الحالة رقم 2 أن يكون تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة قبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين .

3- يشترط في الحالة رقم 3 أن تكون اجمالي مدد اشتراك المؤمن عليه في الأجر الأساسي أيّاً كان نوعها

(فعلية - مشتراة - سابقة ... إلخ) لا تقل عن 20 سنة (بعد تطبيق قاعدة جبر كسر الشهر في إجمالي مدد الاشتراك إلي شهر كامل) .

مثال رقم (15)

شهر سنة

انتهت خدمة مؤمن عليه بالوفاة في 97/11/13 عن 44 8

عمر

وكانت مدة اشتراكه الفعلي في الأجر المتغير سنة واحدة أضيفت إليها مدة افتراضية 3 سنوات ، ومتوسط أجره خلال مدة اشتراكه الفعلي في الأجر المتغير 200 جنية

جنيه

$$\begin{array}{rcl}
17.78 & = & 45/1 \times 4 \times 200 = \text{إذن المعاش الخام} \\
100.00 & = & \% 50 \times 200 = \text{والحد الأدنى النسبي}
\end{array}$$

وهو افضل من المعاش الخام
إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو =
===== 100.00

مثال رقم (16)

بفرض أن اجمالي مدد اشتراك المؤمن عليه في الأجر المتغير في المثال السابق كانت 20 سنة ، وأضيفت إليها مدة افتراضية مقدارها 3 سنوات

جنيه
إذن المعاش الخام = $45/1 \times 23 \times 200 = 102.23$
=====
الحد الأدنى النسبي = $50\% \times 200 = 100.00$
===== وهو يقل عن المعاش الخام
إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة 102.23

مثال رقم (17)

بلغ مؤمن عليه سن التقاعد المعامل به (60 سنة) في 1997/8/11

شهر سنة

عن مدة اشتراك في الأجر المتغير مقدارها 3 8 ، ومدت خدمته بقرار من السلطة المختصة لمدة سنة وبعد ثلاثة أشهر من تاريخ بلوغه سن الستين وقعت وفاته ، وكان متوسط أجره المتغير خلال مدة اشتراكه الفعلي عن هذا الأجر هو 150 جنيها نظرا لأن مد خدمته بقرار من السلطة المختصة بمعنى أن يصبح سن تقاعده 61 سنه بدلا من 60 سنة

ونظرا لوفاته بعد ثلاثة اشهر من تاريخ بلوغه سن الستين

شهر سنة

وحيث اصبحت مدة اشتراكه 6 8

وحيث الفترة من تاريخ وفاته حتى تاريخ بلوغ سن التقاعد (61 سنه) = 9 اشهر

لذا فإنه يضاف الى مدة اشتراكه عن الاجر المتغير 9 اشهر

مدة افتراضية ، وبذلك تصبح اجمالي مدد اشتراكه عن هذا

الأجر 9 سنوات و 3 شهور

3

إذن المعاش الخام = $45/1 \times 9 - \times 150 = 30.84$

12

يرفع الى الحد الأدنى النسبي = $50\% \times 150 = 75.00$
===== وهو الأفضل من المعاش الخام

حيث كان استمراره في العمل بعد سن التقاعد بقرار من السلطة المختصة

سادسا : مراعاة إضافة نصف الفرق

يضاف إلى قيمة المعاش المحدد وفقا للخطوات السابقة قيمة نصف الفرق بينه وبين القيمة المحددة بنسبة 80 % من متوسط الأجر المتغير ، وذلك في الحالات الآتية :

1- الوفاة أو العجز (الكامل أو الجزئي) المنهى للخدمة:

ويشترط في هذه الحالة أن يكون تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة :

(1) قبل بلوغ المؤمن عليه سن التقاعد المعامل به .

- (2) أو أن يكون خلال فترة مد مدة الخدمة الصادر به قرار من السلطة المختصة .
ولا ينتفع بالحد الأدنى المشار اليه
 في حالة ثبوت العجز أو وقوع الوفاة خلال الفترة التي يستمر فيها المؤمن عليه في الاشتراك لاستكمال مدة استحقاق المعاش عن الأجر الأساسي طبقاً لأحكام المادة 163 من القانون رقم 79 لسنة 1975 .
- 2- الوفاة أو العجز الكامل خلال سنة من انتهاء الخدمة :**
 يشترط في هذه الحالة أن يكون تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة قبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين .

مثال رقم (18)

انتهت خدمة مؤمن عليه بالوفاة في 2014/1/13 وكانت اجمالي مدد اشتراكه بما في ذلك المدة الافتراضية المضافة للوفاة = 9 سنوات

جنيه			ومتوسط الأجر
100.00			إذن المعاش الخام
20.00	=	$45/1 \times 9 \times 100 =$	والحد الأدنى النسبي
50.00	=	$50 \times 100 =$	(50 % من المتوسط) وحيث هو الأفضل من معاش المدة
=====			إذن يستحق الحد الأدنى النسبي
50.00			ويحدد نصف الفرق الذي يضاف للمعاش كما يلي:
80.00	=	$80 \times 100 =$	قيمة 80 % من متوسط الأجر المتغير
50.00	=		الحد الأدنى النسبي المستحق
30.00	=		الفرق
15.00	=	$2 \div 30 =$	ويكون نصف الفرق
65.00	=	$15 + 50 =$	إذن يصبح المعاش المستحق

مثال رقم (19)

بفرض أن اجمالي مدد اشتراك المؤمن عليه بالمثال السابق كانت 30 سنة بما في ذلك المدة الافتراضية للوفاة

جنيه			إذن المعاش الخام
66.67	=	$45/1 \times 30 \times 100 =$	وحيث هو أفضل من الحد
50.00	=	$50 \times 100 =$	الأدنى النسبي (50 % من المتوسط)
=====			إذن يستحق المعاش المحسوب على أساس المدة
66.67			وحيث 80 % من متوسط الأجر المتغير
80.00			يخصم منها قيمة معاش المدة
66.67			ليكون الفرق
13.33			ويكون نصف الفرق
6.67	=	$2 \div 13.33 =$	إذن يصبح المعاش المستحق
73.34	=	$6.67 + 66.67 =$	

مثال رقم (20)

بفرض أن اجمالي مدد اشتراك المؤمن عليه بالمثال رقم (41) كانت 40 سنة بما في ذلك المدة الافتراضية للوفاة

88.89	=	$45/1 \times 40 \times 100 =$	إذن المعاش الخام
-------	---	-------------------------------	------------------

وحيث هو أفضل من الحد الأدنى النسبي (50 % من المتوسط)
 $50.00 = 50 \times 100 = 50.00$
 إذن يستحق المعاش المحسوب على أساس المدة 88.89
 وحيث هو أكبر من 80 % من متوسط الأجر المتغير 80.00
 إذن لا يكون هناك محلا لتطبيق خطوة اضافة نصف الفرق
 88.89 إذن يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة هو

مثال رقم (21)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال رقم 18 كان مستمرا بالعمل بعد بلوغه سن التقاعد وذلك بناء على قرار من السلطة المختصة .
 إذن تطبيق خطوة اضافة نصف الفرق في هذه الحالة ، وتكون النتيجة النهائية طبقا لما سبق بيانه بالمثال المشار اليه جنييه
 أي يكون المعاش المستحق حتى هذه الخطوة 65.00

مثال رقم (22)

بفرض ان المؤمن عليه بالمثال رقم 18 كان مستمرا بالعمل بعد بلوغه سن التقاعد لاستكمال مدة استحقاق المعاش في الأجر الأساسي طبقا للمادة 163 من القانون رقم 79 لسنة 1975 ، وكانت اجمالي مدد اشتراكه بالمثال المشار اليه مدد فعلية فقط (حيث لا تضاف مدة افتراضية في هذه الحالة)
 يكون المعاش المستحق له حتى هذه الخطوة هو ذلك المعاش المحسوب على أساس المدة – اي 20 جنييه
 حيث لا تطبق بشأنه خطوة الحد الأدنى النسبي 50 % من متوسط الأجر كما لا تطبق بشأنه خطوة اضافة نصف الفرق
ملاحظة :

لا تختلف النتائج المبينة بالأمثلة من 18 الى 22 في حالة افتراض انتهاء الخدمة للعجز (الجزئي أو الكلي) بدلا من انتهائها بالوفاة .

سابعا : مراعاة الحد الأقصى النسبي

يراعى ألا تزيد قيمة معاش الأجر المتغير المستحق عن 80 % من متوسط أجر التسوية في جميع حالات الاستحقاق للمعاش عن هذا الأجر

مثال رقم (23)

جنييه
 في المثال رقم 20 انتهينا الى أن قيمة المعاش المستحق هو 88.89
 وبتطبيق خطوة الحد الأقصى النسبي تكون قيمة 80 % من
 $80.00 = 80 \times 100 = 80.00$
 إذن يخفض قيمة المعاش المستحق الى الحد الأقصى النسبي – اي 80.00
 ويكون هو المعاش المستحق حتى هذه الخطوة

ثامنا : مراعاة الحد الأقصى الرقمي

يراعى ألا تزيد قيمة المعاش المستحق على الحد الأقصى الرقمي (80 % من الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير في تاريخ استحقاق المعاش) وذلك كما يلي :

مرفق رقم (4) : الحد الأقصى الرقمي لمعاش أجر الاشتراك المتغير

وحيث أن الحد الأقصى المشار إليه بالجدول السابق يمثل 80% من الحد الأقصى لأجر الاشتراك السابق بيانه تفصيلاً في البند ثالثاً : **تحديد أجر التسوية**

إذن لن يحدث عملاً في الأحوال العادية أن تزيد قيمة المعاش المحسوب بعد مراعاة الحد الأقصى النسبي (80%) على الحد الأقصى الرقمي المشار إليه .

ويظهر دور الحد الأقصى الرقمي في بعض حالات التسوية الخاصة مثل تسوية مستحقات صاحب المعاش العائد للخدمة قبل سن الستين وذلك عند تسوية قيمة معاش مستقل عن المدة الجديدة وإضافته إلى المعاش السابق .

وهذه الحالات ليست محل بحث في هذا الكتيب .

وإلى اللقاء في العدد القادم من المجلة إن شاء الله لنستكمل ما بدأناه ،،،

المرفقات

مرفق رقم (1) الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير

الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير (جنيه)				اعتبارا من
باقي المؤمن عليهم		لمن يشغل منصب وزير ومن يعامل معاملة هذا المنصب من حيث المرتب والمعاش		
شهري	سنوي	شهري	سنوي	
0375	04500	0375	04500	1984/04/1
		0750	09000	1987/07/1
0500	06000			1992/07/1
0625	07500	1000	12000	2008/07/1
0750	09000	1500	18000	2009/07/1
0900	10800			2010/07/1
1050	12600			2011/07/1
1200	14400	1800	21600	2012/07/1
يزاد الحد الأقصى المشار إليه بنسبة 15 % سنوياً منه في بداية كل سنة ميلادية				
1380	16560	2070	24840	2013/01/1
إعتباراً من 2014/1/1 يكون الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير بواقع 19080 جنيه سنوياً ، ويزاد الحد الأقصى في بداية كل سنة ميلادية بنسبة 15% من الحد الأقصى لهذا الأجر في نهاية السنة السابقة ، وفي تحديد الحد الأقصى السنوي يراعي جبر الحد الأقصى الشهري إلي أقرب 10 جنيهات .		يكون الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير لهذه الفئة 24840 جنيه سنوياً أو الحد الأقصى لباقي المؤمن عليهم أيهما أكبر		2014/01/1
1590	19080	2070	24840	
1830	21960	2070	24840	2015/01/1
2110	25320			2016/01/1
2430	29160			2017/01/1
2800	33600 (عن 6 شهور =16800)			2018/01/1
قرار وزير التأمينات رقم 143 لسنة 2018 بشأن تعديل بعض أحكام قرار وزير المالية والتأمينات رقم 554 لسنة 2007 ، وتضمنت المادة الأولى منه : (يستبدل بنص الفقرة (الثانية) من البند ثانيا من المادة 18 من قرار وزير المالية رقم 554 لسنة 2007 المشار اليه النص الآتي : "واعتباراً من 2018/7/1 يكون الحد الاقصى لأجر الاشتراك المتغير 40320 جنيه سنويا ويزاد الحد الأقصى في بداية كل سنة ميلادية بنسبة 20% من الحد الأقصى لهذا الأجر في نهاية السنة السابقة ، وفي تحديد الحد الأقصى السنوي يراعي جبر الحد الأقصى الشهري الي أقرب عشرة جنيهات ")				2018/07/1
3360	40320 (عن 6 شهور =20160)			2018/07/1
4040	48480			2019/01/1
4850	58200			2020/01/1
5820	69840			2021/01/1
6990	83880			2022/01/1
8390	100680			2023/01/1

مرفق رقم (2)
الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني

اعتبارا من	نسبة الزيادة %	الحد الأدنى (جنيه)
2016/07/1	-	0400.00
2017/07/1	25	0500.00
2018/07/1	25	0625.00
2019/07/1	25	0781.25
2020/07/1	25	0976.56
2021/07/1	25	1220.70
2022/07/1	10	1242.77
2023/07/1	10	1477.05

مرفق رقم (3) :
جدول رقم (9)
المعامل الاكتواري لحساب المعاش المبكر

المعامل الاكتواري	السن في تاريخ طلب الصرف
90.0	38
87.5	39
85.0	40
82,5	41
80.0	42
77.5	43
75.0	44
72.5	45
70.0	46
67.5	47
65.0	48
62.5	49
60.0	50
58.0	51
56.0	52
54.0	53
52.0	54
50.0	55
49.0	56
48.0	57
47.0	58
46.0	59

مرفق رقم (4)
الحد الأقصى الرقمي لمعاش أجر الاشتراك المتغير

الحد الأقصى		حالات الاستحقاق من
للمعاش المتغير	لأجر الاشتراك المتغير	
جنيه	جنيه	
0300	0375	1984/4/1
0400	0500	1992/7/1
0500	0625	2008/7/1
0600	0750	2009/7/1
0720	0900	2010/7/1
0840	1050	2011/7/1
0960	1200	2012/7/1
1104	1380	2013/1/1
1272	1590	2014/1/1
1464	1830	2015/1/1
1688	2110	2016/1/1
1944	2430	2017/1/1
2240	2800	2018/1/1
2688	3360	2018/7/1
3232	4040	2019/1/1
3880	4850	2020/1/1
4656	5820	2021/1/1
5592	6990	2022/1/1
6712	8390	2023/1/1